المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه

الاستقراء الناقص لآيات القرآن الكريم

دراسة نقدية

إعداد

أ.د. فهد بن عبد الرحمن اليحيى

الأستاذ بقسم الفقه في كلية الشريعة بجامعة القصيم

القصيم، المملكة العربية السعودية

fyhiey@qu.edu.sa

Prof. Dr. Fahd bin Abdul Rahman Al-Yahya
Professor
Department of Jurisprudence (Fiqh), College of Sharia, Qassim University, Qassim, Kingdom of Saudi Arabia.

ملخص البحث:

يعالج هذا البحث الاستقراء الناقص بالتعريف بهذا المصطلح وبيان ما جاء من التحذير من الكلام في كتاب الله تعالى بالرأي ، حيث منه بعض النتائج الاستقرائية التي يتعجل بها من ليس له أدنى مراتب الأهلية في هذا الشأن ، أو ليست مبنية على أساسٍ صحيح وقواعد معتبرة، ولأجل توضيح فكرة البحث وتحقيق مقصوده مثّل البحث بمن يتتبع التفرقة بتكلف في الاستقراء الناقص أو تحميل اللغة ما لا تحتمل ، ثم عرض البحث لنماذج للاستقراء الناقص بشكل مفصل مشتمل على أصل الدعوى ومستندها ثم مناقشتها ثم النتيجة ، فمن النماذج : دعوى أن لفظ (المطر) مخصوص بالعذاب ولفظ (الماء) للرحمة ، ومنها التفرقة بين لفظ (امرأة) ولفظ(زوج) ، ومنها التفرقة في كلمات: (صاحب) أو (أصحاب) بناء على الرسم فيهما بالألف وبدونها ، وهكذا التفرقة بين {نزّل} و{أنزل} ، والتفرقة بين لفظ (الريح) و(الرياح) ونحو تلك النماذج ، وخلصت الدراسة إلى وجوب التريّث والتأمل والسبر والفحص قبل أي استنباط أو إطلاق قاعدة استقرائية .

الكلمات المفتاحية : الاستقراء الناقص – استقراء – استنباط

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد

فإن دراسة أساليب القرآن الكريم وفنونه البليغة ، وتتبع ما حواه من عظيم المعاني ، واللطائف ، والمكنونات ، مما يتسابق فيه أهل العلم ، ويتقربون به إلى الله تعالى.

قال الزركشي رحمه الله حين تحدث عن النوع السادس والأربعين (أساليب القرآن وفنونه البليغة) قال: " وهو المقصود الأعظم من هذا الكتاب وهو بيت القصيدة وأول الجريدة ... إلى أن قال : اعلم أن هذا علم شريف المحل عظيم المكان قليل الطلاب ... وهو المطلع على أسرار القرآن العظيم الكافل بإبراز إعجاز النظم المبين ما أودع من حسن التأليف وبراعة التركيب .."[1] .

ومن أساليب القرآن الكريم وفنونه البليغة ما يمكن استخلاصه من الاستقراء والتتبع لآي القرآن الكريم .

ولكن هذا الاستقراء والتتبع قد يكون ناقصاً فينتج عنه نتائج غير مطّردة ؛ ومن هنا جاء هذا البحث لدراسة الاستقراء الناقص بدراسة نماذج منه.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

من أسباب هذه الدراسة ما لاحظته من تداول رسائل عبر وسائل التواصل تشتمل على شيء من الاستقراء الناقص الذي ينتج نتائج غير مطّردة؛ ولاسيما مع طبيعة التولع بالغرائب والعجائب؛ إذ تجد الناس إليها سراعاً يتلقّفون ويتناقلون؛ فكان لزاماً على من وقف على شيء من الخلل أن ينبّه عليه صيانةً لكتاب الله تعالى من التعجّل في الاستنباطات فيه على غير وجه سديد.

---

(١) البرهان في علوم القرآن، الزركشي ٢/ ٨٢ .

أسئلة البحث:

١. ما الاستقراء الناقص ؟ وما حقيقته؟

٢. ما الإشكالات التي يشتمل عليها الاستقراء الناقص ؟

٣. ما النماذج والأمثلة للاستقراء الناقص ؟ وما المناقشة العلمية لها ؟

أهداف البحث:

١. التعريف بالاستقراء الناقص الذي ينتج نتائج غير مطّردة.

٢. صيانة كتاب الله تعالى من التعجّل في الاستنباطات فيه على غير وجه سديد.

٣. ضبط الاستنباطات والتتبعات من كتاب الله تعالى .

٤. التأكيد على الفحص قبل أي استنباط أو إطلاق قاعدة استقرائية .

٥. دراسة نماذج للاستقراء الناقص .

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتتبع لم أجد دراسة تعتني بمعالجة هذه القضية وفق المنهج الذي انتهجته.

خطة البحث:

جاء هذا البحث في تمهيد، وثلاثة مباحث ، وخاتمة :

تمهيد في مفهوم الاستقراء الناقص

المبحث الأول تحذير العلماء من الاستقراء الناقص

المبحث الثاني نماذج للاستقراء الناقص

وفيه ستة مطالب :

المطلب الأول الماء والمطر

المطلب الثاني الزوجة والمرأة

المطلب الثالث تغيّر الرسم العثماني لتغير المعنى

المطلب الرابع نزّل وأنزل

المطلب الخامس الريح والرياح

المطلب السادس تبدوا وتخفوا

المبحث الثالث التعليق العام على أمثلة الاستقراء الناقص

الخاتمة في أهم النتائج والتوصيات

منهج البحث:

اتبعت المنهج الاستقرائي والتحليلي والنقدي والاستنباطي ، وحيث إن المقصود من هذه الدراسة هو ضبط الاستنباط والاستقراء من كتاب الله تعالى ، ونقد التعجل الذي أنتج نتائج خاطئة ، ولتحقيق ذلك قمت باختيار نماذج للاستقراء الناقص لدراستها ، وكان منهجي في الدراسة أن أسوق ما ظنه المتكلم أو الكاتب استقراءً ونتيجة وقاعدة صحيحة مع مستند ذلك ، ثم أتبع ذلك بدلائل انتقاض هذه القاعدة ثم أختم بالنتيجة.

ولأن المقصود هو التنبيه على هذا الاستقراء الناقص وليس التعقّب على قائل أو كاتب أو مفسّر بعينه ؛فقد أخليت تلك الأقوال من قائليها ؛ فالعبرة بذات القول وليس بالقائل ، كما أن القائل قد لا يكون واحداً معيناً .

أسأل الله تعالى التوفيق والسداد .

تمهيد في مفهوم الاستقراء الناقص

جاء في اللغة : أن معنى الاستقراء هو التتبع، يقال: استقرى البلاد : أي تتبعها قرية قرية[(١)].

وأما في الاصطلاح ؛ فإننا نجد هذا المصطلح لدى علماء المنطق وأصول الفقه ، وقد نجده لدى غيرهم.

ومن تعريفاته : أنه تعرّف الشيء الكلي بجميع أشخاصه أو تتبع الجزئيات لإثبات الحكم على الكلي ، أو تصفح أمور جزئية لنحكم بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات[(٢)] .

وهذه التعريفات متقاربة وهي متسقة مع المعنى اللغوي ، وهذا هو المقصود بعنوان البحث، أي الاستقراء بمعنى التتبع الذي يقصد منه المتتبع الوصول إلى قاعدة كلية بناءً على استنتاجه من هذا التتبّع ، فلست أعني ما فصّله علماء المنطق وأصول الفقه في مصطلح الاستقراء .

وحين نعبّر بالاستقراء الناقص فالمقصود هو أن هذا التتبع يتبيّن أن فيه نقصاً وخللاً ؛ ولذا فنتيجته ستصبح خاطئةً أو غير دقيقة .

وحيث الأمر كذلك ؛ فإن مصطلح (الاستقراء الناقص) في هذا البحث هو ما بينته آنفاً ، وليس مقصوداً به اصطلاح (الاستقراء الناقص) الذي يقابل (الاستقراء التام) لدى أهل المنطق وأصول الفقه ونحوهم – وإن كان ثَمّ تقارب وربما اشتراك – ولكنني أردت هذا المعنى فقط ؛ حيث للمناطقة والأصوليين تفصيل في (الاستقراء التام والناقص) وفي دلالته ليس من المناسب استصحابه هنا لأنه يخرج بنا عن المقصود ، كما أنه يحرف الدراسة عن مسارها وهدفها [(٣)].

---

(١) الصحاح، الجوهري ٤٦١/٦ ، شمس العلوم، نشوان الحميري ٤٦٨/٨ .

(٢) مفاتيح العلوم، الخوارزمي ص ١٧٤ ، المستصفى، الغزالي ص ٤١ ، روضة الناظر، ابن قدامة ٩٥/١ ، التقرير والتحبير ٦٥/١ .

(٣) ولم نكن في هذا البحث بحاجة إلى التوسع والاستغراق ؛ إذ المقصود نقد بعض التعجل في النتائج سواء اعتبرناه من =

المبحث الأول تحذير العلماء من الاستقراء الناقص

جاء التحذير الشديد من الكلام على الله بغير علم ، ومن الكلام في كتاب الله تعالى بالرأي ، ولا ريب أن بعض النتائج الاستقرائية التي يتعجل بها من ليس له أدنى مراتب الأهلية في هذا الشأن أو ليست مبنية على أساسٍ صحيح وقواعد معتبرة تُعدّ من الكلام على الله بغير علم ، ومن الكلام في كتاب الله تعالى بالرأي ، وقد حذر الله تعالى من القول بغير علم فقال الله سبحانه : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأعراف : ٣٣] ، وقال أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه – وهو أبو بكر– :" أَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي ، وَأَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي ، إِذَا قُلْتُ فِي الْقُرْآنِ مَا لا أَعْلَمُ"(١).

قال الترمذي : باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه ، ثم ساق أحاديث في التحذير من ذلك كحديث "من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار" ، وحديث "من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ"(٢).

وهذه الأحاديث – وإن هي متكلم فيها من حيث السند – ولكن معناها صحيح ؛ ولذلك قال الترمذي بعد ذلك : وهكذا روي عن بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم، أنهم شددوا في هذا في أن يُفسر القرآن بغير علم ا.هـ

قبيل الاستقراء أم من قبيل الاستنباط ، كما أن المقصود في هذا البحث بالدراسة والنقد هو ذات الاستقراء الناقص لآيات القرآن الكريم (أو الاستنباط الناتج عن التتبع) مما ينتج عنه خللٌ في بيان معنى من المعاني أو الدلالات دون استيفاء جميع الآيات مما يدخل في نسق الاستقراء والتتبع.

(١) أخرجه مالك في الموطأ ، باب ما يخاف من اللسان ١٦٦/٢ ، وابن أبي شيبة في كتاب فضائل القرآن، باب من كره أن يفسر القرآن ١٣٦/٦ ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب ما يلزم العالم إذا سئل عما لا يدريه من وجوه العلم ١٣٣/٢ ثم رواه أيضاً عن علي رضي الله عنه.

(٢) سنن الترمذي ٤٩/٥ .

وقد عقد ابن عطية في مقدمة تفسيره باباً في التحذير من التعجل في التفسير فقال رحمه الله: باب ما قيل في الكلام في تفسير القرآن، والجرأة عليه ، وذكر فيه مما هو مذموم : "أن يسأل الرجل عن معنى في كتاب الله فيتسوّر عليه برأيه، دون نظر فيما قال العلماء، أو اقتضته قوانين العلوم كالنحو، والأصول"(١) .

ونقله عنه القرطبي في مقدمة تفسيره – وهي مقدمة مهمة – ثم قال :"فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلطه، ودخل في زمرة من فسر القرآن بالرأي، والنقل والسماع لا بد له منه في ظاهر التفسير أولاً ليتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع الفهم والاستنباط ، والغرائب التي لا تفهم إلا بالسماع كثيرة، ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر" (٢).

النهي عن التكلف

لا ريب أن تتبع التفرقة بتكلف في الاستقراء الناقص أو تحميل اللغة ما لا تحتمل إنما هو من التكلف المذموم ، فما دلّ عليه الدليل والسياق والاستقراء التام أو توارد على ذكره الأئمة المفسّرون فهو حسن ، وأما ما فوق ذلك فقد نهينا عن التكلّف فيه ، قال الله سبحانه: ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُتَكَلِّفِينَ ٨٦﴾ [ص: ٨٦] ، وفي البخاري عن أنس رضي الله عنه قال: كنا عند عمر رضي الله عنه فقال: "نهينا عن التكلف"(٣) ، وقد لا يكون الفرق بيّناً أو العلة ظاهرة فينبغي التوقف.

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية ٤١/١ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ٣٤/١ .

(٣) صحيح البخاري ،كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه ٩٥/٩ ، رقم (٧٢٩٣).

المبحث الثاني نماذج للاستنباط الناقص

على القارئ الكريم قبل الشروع بالأمثلة أن يأخذ بالاعتبار ما يلي :

أولاً هذه الأمثلة ثلاثة أصناف ، فالصنف الأول جديد لا سلف له – فيما تبيّن لي –، وهما المثالان الأول والثاني .

والصنف الثاني (تعليق تغيّر الرسم العثماني على تغير المعنى) ، وهو باب قلّ جداً من أشار إليه من المفسّرين ، وقد مثلت فيه بمثال واحد وهو المثال الثالث ، وحصرت المناقشة في ذات المثال دون سائر الباب .

والصنف الثالث قد قال ببعضه طائفة من المفسّرين أو أشار بعضهم إليه ، وهي الأمثلة الثلاثة الأخيرة.

فما كان صادراً من أهل العلم المعروفين ؛ فإنما هو منهم اجتهاد مأجورون عليه في صوابهم وخطأهم ، وما زال أهل العلم يصوّب بعضهم بعضاً ، ويناقش بعضهم بعضاً.

ولست هنا متعقّباً على أولئك ؛ ولكني ذكرت هذه الأمثلة لأنها كانت عالقة بذاكرتي منذ أمد ؛ حيث كنت أشعر أنها غير مطّردة ؛ ولكني لم أدرسها في حينها دراسة فاحصٍ لاطرادها ، ولما عزمت على كتابة هذا البحث تأملت تلك الأمثلة مرةً أخرى ، ودرست اطرادها ، ثم وجدتها تصلح للتمثيل لبيان أن ما قد نظنه أحياناً مطّرداً قد ينتقض اطراده عند دراسته دراسةً فاحصة .

والتمثيل بها – مع أنها قد تكون صادرة ممن هو أهل للتفسير – يحقق مقصوداً مهماً ، وهو التأكيد على أن هذا النوع من الاستنباط دقيق جداً ، وأن الإطلاق قد يظنه الناظر مطّرداً ثم يتبيّن خلاف ذلك ؛ فقد يفوت على المتخصص تحقيق الاطراد مع أهليته ؛ فكيف بمن هو دون أولئك في الأهلية ؛ أو من ليست له أهلية أصلاً ؛ فلا يجوز له الخوض والإطلاق من تلقاء نفسه .

وهكذا يقال في جميع الأمثلة مما يتبيّن أنه قد قيل به في بعض كتب التفسير أو علوم القرآن .

فيقال: من نقل ووثق فقد أسقط العهدة عن نفسه ، ولكن من تلقّف القول مقلداً له دون رويّة ونظر ؛ فقد جانب الصواب ؛ حيث لم يتأكد من صحته واطراده ؛ فينبغي عليه أن يتأكد ثم لا ضير عليه بعد ذلك .

ثانياً لابد من استصحاب قاعدة مهمة لا تخفى على أهل الاختصاص في علوم الشريعة في العقيدة وعلوم القرآن وعلوم السنة والفقه والأصول ؛ بل هي قاعدة منطقية ، وهي أن دعوى الاطراد في قاعدة استقرائية يكفي في نقضها وإبطال القاعدة والاطراد مثال واحد ، فما دام انتقض بمثال واحد فضلاً عن أكثر من ذلك فالقاعدة غير صحيحة .

ثالثاً إن عملية الفحص للتأكد من الاطراد عملية شاقة تحتاج جهداً ووقتاً ، واستقراءً تاماً ، وإعمال فكرٍ وتقليب نظر ، ومع هذا كله تبقى اجتهاداً بشرياً نسأل الله تعالى تسديده.

رابعاً (الفحص للتأكد من الاطراد) هذا هو المقصود في مناقشة الأمثلة ، أي فحص الفرق المذكور هل هو مطّرد أم لا ؟ ، ولا يعني ذلك أني أنفى الفروق بين الألفاظ فقد يكون هناك فرق صحيح مطّرد ؛ لكن ليس مقصودي هنا البحث عن هذه الفروق فله موضعه المطوّل ، وإنما المناقشة منحصرة في تحقيق الاطراد في المثال المذكور فقط .

خامساً للاعتبارات السابقة وغيرها فقد أشرت إلى الأمثلة مع إغفال النسبة لقائلها أو قائليها ؛ لأن المقصود هو دراسة الاستنباط وبيان وجه الخطأ فيه ؛ فلا فائدة من النسبة والتي قد يُفهم منها التتبع الشخصي أو حصر الخطأ في القائل وإنما الخطأ في القول ذاته .

المطلب الأول الماء والمطر

قال قائل : إن المطر لا يطلق إلا على العذاب ، فإذا أريد النافع أو الرحمة فينبغي التعبير بـ (الماء) بناءً على أنه ورد في القرآن كذلك .

كمثل قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدۡ أَتَوۡاْ عَلَى ٱلۡقَرۡيَةِ ٱلَّتِيٓ أُمۡطِرَتۡ مَطَرَ ٱلسَّوۡءِۚ ﴾ [الفُرْقَان : ٤٠].

وقوله تعالى: ﴿ وَأَمۡطَرۡنَا عَلَيۡهِم مَّطَرٗاۖ فَسَآءَ مَطَرُ ٱلۡمُنذَرِينَ ١٧٣ ﴾ [الشُّعَرَاء : ١٧٣].

فقالوا : إن المطر هنا جاء في سياق العذاب .

قالوا : وجاء في الماء :

- ﴿ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخۡرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزۡقٗا لَّكُمۡۖ ﴾ [البَقَرَة : ٢٢]
- ﴿ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٖ فَأَحۡيَا بِهِ ٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ مَوۡتِهَا ﴾ [البَقَرَة : ١٦٤]
- ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَيۡءٖ ﴾ [الأَنْعَام : ٩٩]

وثَمَّ آيات أخرى في ذات المعنى ؛ حيث جاء التعبير بالماء مقصوداً به النافع .

انتقاض هذه القاعدة

أننا وجدنا لفظ الماء وارداً في العذاب مثل الآيات التالية :

- ﴿ قَالَ سَـَٔاوِيٓ إِلَىٰ جَبَلٖ يَعۡصِمُنِي مِنَ ٱلۡمَآءِۚ قَالَ لَا عَاصِمَ ٱلۡيَوۡمَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَۚ وَحَالَ بَيۡنَهُمَا ٱلۡمَوۡجُ فَكَانَ مِنَ ٱلۡمُغۡرَقِينَ ٤٣﴾ [هُود : ٤٣] .
- ﴿ وَقِيلَ يَٰٓأَرۡضُ ٱبۡلَعِي مَآءَكِ وَيَٰسَمَآءُ أَقۡلِعِي وَغِيضَ ٱلۡمَآءُ وَقُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ وَٱسۡتَوَتۡ عَلَى ٱلۡجُودِيِّۖ وَقِيلَ بُعۡدٗا لِّلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ٤٤﴾ [هُود : ٤٤]
- ﴿ فَفَتَحۡنَآ أَبۡوَٰبَ ٱلسَّمَآءِ بِمَآءٖ مُّنۡهَمِرٖ ١١﴾ [القَمَر : ١١] .
- ﴿ وَفَجَّرۡنَا ٱلۡأَرۡضَ عُيُونٗا فَٱلۡتَقَى ٱلۡمَآءُ عَلَىٰٓ أَمۡرٖ قَدۡ قُدِرَ ١٢﴾ [القَمَر : ١٢] .
- ﴿ إِنَّا لَمَّا طَغَا ٱلۡمَآءُ حَمَلۡنَٰكُمۡ فِي ٱلۡجَارِيَةِ ١١﴾ [الحَاقَّة : ١١]

ففي جميع هذه الآيات جاء التعبير بـ (الماء) ، وقد كان هذا الماء عذاباً فدلّ على أن من ادعى أن التعبير بـ (الماء) لا يكون إلا للنافع أو ما كان رحمة وليس عذاباً كل ذلك غير صحيح .

وهكذا جاء التعبير بـ (الماء) في وصف عذاب الآخرة نعوذ بالله منه ، فمن تلك الآيات:

- ﴿ وَإِن يَسۡتَغِيثُواْ يُغَاثُواْ بِمَآءٖ كَٱلۡمُهۡلِ يَشۡوِي ٱلۡوُجُوهَۚ بِئۡسَ ٱلشَّرَابُ ﴾ [الكَهْف : ٢٩] .
- ﴿ مِّن وَرَآئِهِۦ جَهَنَّمُ وَيُسۡقَىٰ مِن مَّآءٖ صَدِيدٖ ١٦﴾ [إِبْرَاهِيم : ١٦] .
- ﴿ كَمَنۡ هُوَ خَٰلِدٞ فِي ٱلنَّارِ وَسُقُواْ مَآءً حَمِيمٗا فَقَطَّعَ أَمۡعَآءَهُمۡ ١٥﴾ [مُحَمَّد : ١٥] .

وجاء لفظ الماء فيما لا يوصف برحمة ولا عذاب مثل الآيات الآتية :

- ﴿ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا ﴾ [النِّسَاء : ٤٣] .
- ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَعۡمَٰلُهُمۡ كَسَرَابِۭ بِقِيعَةٖ يَحۡسَبُهُ ٱلظَّمۡـَٔانُ مَآءً ﴾ [النُّور : ٣٩] .
- ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٖ مِّن مَّآءٖۖ ﴾ [النُّور : ٤٥] .

- ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدۡيَنَ ﴾ [القَصَص : ٢٣] .
- ﴿ ثُمَّ جَعَلَ نَسۡلَهُۥ مِن سُلَٰلَةٖ مِّن مَّآءٖ مَّهِينٖ ۝٨﴾ [السَّجْدَة : ٨] .
- ﴿ لَهُۥ دَعۡوَةُ ٱلۡحَقِّۖ وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسۡتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيۡءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيۡهِ إِلَى ٱلۡمَآءِ لِيَبۡلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦۚ وَمَا دُعَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَٰلٖ ۝١٤﴾ [الرَّعْد : ١٤] .

وجاء لفظ المطر فيما لا يوصف بعذاب مثل الآيات الآتية :

- ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِن كَانَ بِكُمۡ أَذٗى مِّن مَّطَرٍ ﴾ [النِّسَاء : ١٠٢] .ووصفه بالأذى لطبيعة المطر المعهودة فحسب وهو ما يصيب الإنسان من البلل .
- ﴿ فَلَمَّا رَأَوۡهُ عَارِضٗا مُّسۡتَقۡبِلَ أَوۡدِيَتِهِمۡ قَالُواْ هَٰذَا عَارِضٞ مُّمۡطِرُنَۢاۖ ﴾ [الأَحْقَاف : ٢٤] .أي ممطرنا المطر المعهود ، فبيّن القرآن أنه ليس المطر المعهود ، والمطر يأتي رحمة ويأتي عذاباً كما تقدم في الماء أيضاً، وهكذا الريح والهواء والبرد والحر وكثير من الأشياء فليس للفظ صلة بذلك.

وقد جاء لفظ المطر صريحاً في مطر الرحمة في السنة :

كما في الصحيحين عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ، قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية في إثر السماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: "هل تدرون ماذا قال ربكم؟" قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: " قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: **مطرنا بفضل الله ورحمته** فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب "[1] .

وفي صحيح مسلم قال أنس رضي الله عنه: أصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر، قال: فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه، حتى أصابه من المطر، فقلنا: يا

---

(١) صحيح البخاري ، أبواب الاستسقاء ، باب قول الله تعالى: ﴿ وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ ۝٨٢﴾ [الوَاقِعَة : ٨٢] . ٣٣/٢ ، رقم (١٠٣٨)، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء ٨٣/١ ، رقم (٧١).

رسول الله لم صنعت هذا؟ قال: "لأنه حديث عهد بربه تعالى"[1] ، وغيرها من الأحاديث الكثيرة في إطلاق المطر على المطر المعهود .

النتيجة

أن دعوى أن لفظ (المطر) مخصوص بالعذاب ولفظ (الماء) للرحمة دعوى باطلة منقوضة ، واستقراء ناقص ؛ بل يصح أن يقال : إنه ادعاء باطل لا أصل له .

المطلب الثاني الزوجة والمرأة

قال البعض : إن لفظ (زوج) يُطلق على المرأة إذا كانت الزوجية تامّة بينها وبين زوجها ، وكان التوافق والانسجام بينهما تامّاً ، بدون اختلاف ديني أو نفسي .

فإن لم يكن التوافق والانسجام كاملاً ، ولم تكن الزوجية متحقّقة بينهما ، فإن القرآن يطلق عليها (امرأة) وليست زوجاً .

فمثال إطلاق لفظ (زوج) على الانسجام :

- ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ [الرُّوم : ٢١]
- ﴿ وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ ﴾ [الفُرْقَان : ٧٤] .

ومثال إطلاق لفظ (امرأة) على عدم الانسجام والتوافق :

- ﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ ۖ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا ﴾ [التَّحْرِيم : ١٠] .
- ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ ﴾ [التَّحْرِيم : ١١] .

انتقاض القاعدة

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب صلاة الاستسقاء ، باب الدعاء في الاستسقاء ٢/٦١٥، رقم (٨٩٨).

لقد تتبعت لفظ (امرأة) ولفظ(زوج) و (أزواج) فلم أجد هذا المعنى المشار إليه مطّرداً ؛ بل وقفت على ما ينقضه ، كما يلي :

❁ جاء لفظ (امرأة) مع الانسجام والتوافق كمثل الآيات :

● ﴿ إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ ﴾ [آل عِمْرَان : ٣٥] . وهي وزوجها متوافقان في الدين بدون اختلاف ديني أو نفسي ، ومع ذلك قال (امرأة) ولم يقل (زوج) عمران أو (زوجة) عمران.

● ﴿ وَٱمْرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴿٧١﴾ ﴾ [هُود : ٧١] وهذه امرأة نبي الله إبراهيم وهي وزوجها متوافقان تمام الاتفاق بدون اختلاف ديني أو نفسي ، ومع ذلك قال (امرأته) ولم يقل (زوجه) أو (زوجته).

● ﴿ قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ ٱلْكِبَرُ وَٱمْرَأَتِي عَاقِرٌ ۖ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ﴿٤٠﴾ ﴾ [آل عِمْرَان : ٤٠] وهذه الآية تشبه السابقة ، فهذا نبي الله زكريا وهو وزوجته متوافقان تمام الاتفاق بدون اختلاف ديني أو نفسي ، وكلاهما قد قام به مانع من الولد (وهذا توافق) ، ومع ذلك قال (امرأتي) ولم يقل (زوجي) أو (زوجتي).

● ﴿ وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ ﴿٤﴾ ﴾ [المَسَد : ٤] هذه امرأة أبي لهب كلاهما مشرك، فهي وزوجها متوافقان تمام الاتفاق بدون اختلاف ديني أو نفسي ، ومع ذلك قال (امرأته) ولم يقل (زوجه) أو (زوجته).

❁وجاء لفظ الزوج أو الأزواج مع عدم الانسجام والتوافق :

● ﴿ فَـَٔاتُوا۟ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَٰجُهُم مِّثْلَ مَآ أَنفَقُوا۟ ۚ ﴾ [المُمْتَحنَة : ١١] فهؤلاء الأزواج مسلمون وزوجاتهم خالفنهم مخالفة في الدين واللحاق بالمشركين ومع ذلك قال : أزواجهم .

● ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ ۚ ﴾ [التَّغَابُن : ١٤] لو طبقنا القاعدة التي نناقشها (إذا لم يكن التوافق والانسجام كاملاً ، ولم تكن الزوجية متحقّقة بينهما ، فإن القرآن يطلق عليها (امرأة) وليست زوجاً) فإنه وفقاً لهذه القاعدة لن يأتي التعبير بالأزواج لعدم الانسجام ، وكذلك الآية التالية :

● ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ ﴾ [النُّور : ٦] .

النتيجة

أن التفرقة بين لفظ (امرأة) ولفظ(زوج) أو (أزواج) حسب القاعدة السابقة (أي بحسب التوافق والانسجام الكامل وجوداً وعدماً) تفرقة خاطئة ، وقاعدة منتقضة ، واستنباط غريب كان على صاحبه ألا يتعجل به.

المطلب الثالث: تغيّر الرسم العثماني لتغير المعنى

كلمة شيء وكلمة صاحب

وجدت من يعلق تغيّر الرسم العثماني على تغير المعنى.

ومثل بهاتين الكلمتين : (كلمة شيء وكلمة صاحب).

ومناقشتي هنا هي ما جاء في هاتين الكلمتين فقط ، أما قاعدة (ربط تغيّر الرسم العثماني بتغير المعنى) فهو موضوع جدير بالبحث (وربما كانت فيه بحوث لم أطلع عليها) .

مع العلم أن اختلاف الرسم لا يلزم أن يكون سببه هو اختلاف المعنى بالضرورة بل أحيانا لاختلاف القراءات في الآية ففي الغالب يكون الرسم يشمل تلك القراءات (وليس شرطاً) كقوله سبحانه ﴿ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾ [الفَاتِحَة: ٤] حيث جاءت بالقراءتين (مالك – ملك) ، وكذلك جاءت (الريح – الرياح) في نحو عشرة مواضع .

أولاً كلمة {شيء} ولماذا جاءت في سورة الكهف بألف بعد الشين؟

رسمت كلمة {شيء} في سورة الكهف وفقاً للرسم العثماني بألف بعد الشين في قوله تعالى:

﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْيۡءٍ إِنِّي فَاعِلٞ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣﴾ [الكَهۡف: ٢٣] في هذا الموضع فقط وأما سائر المواضع التي وردت فيها كلمة {شيء} – وهي كثيرة جداً – فقد رسمت بدون ألف{شيء} .

فقال قائل: إن سبب رسمها بالألف في هذه الآية؛ لأن { شيء} فيها ليس كسائر المواضع إذ هو { شيء} لا يعلم في المستقبل ، ولا يعلم وقوعه من عدمه ، وأما المواضع الأخرى فليست كذلك ولذا جاءت المواضع الأخرى على الرسم المعتاد بدون ألف .

فهل هذا حقاً متحقق في المواضع الأخرى وأنها خالية من معنى ما في هذه الآية ؟

انتقاض هذه القاعدة

من استقرأ كلمة {شيء} في القرآن الكريم وجد بعض المواضع فيما هو مستقبل ، أو لا يعلم وقوعه من عدمه ،مثل الآيات :

- ﴿ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ۝٤﴾ [النِّسَاء : ٤]
- ﴿ قَالَ فَإِنِ ٱتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْـَٔلْنِي عَن شَيْءٍ حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ۝٧٠﴾ [الكَهْف : ٧٠] .
- ﴿ قَالَ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَٰحِبْنِي ۖ ﴾ [الكَهْف : ٧٦] .
- ﴿ وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا۟ وَٱصْبِرُوا۟ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ ۝٦﴾ [ص : ٦] .

ففي هذه المواضع نجد استعمال لفظ (شيء) لأمر مستقبل لا يعلم ما هو ؛ ومع ذلك جاءت (شيء) بدون ألف .

ولاسيما الآيتين الأخيرتين فقوله: ﴿ قَالَ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَيْءٍ بَعْدَهَا ﴾ فهو مستقبل قد يحدث وقد لا يحدث.

وكذلك قوله: ﴿ لَشَيْءٌ يُرَادُ ۝٦﴾ فهو شيء يراد في المستقبل .

فبماذا تختلف هاتان الآيتان ؛ بل والآيات السابقة في سياقها ومعناها الغيبي عن آية الكهف ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣﴾ [الكَهْف : ٢٣] التي رسمت بالألف ؟!

وعلى هذا فالتعليل لزيادة الألف بما ذكر تعليل فيه نظر ، وأما التعليل الصحيح فالله أعلم به حيث لم يظهر لي شيء بيّن فيه .

ثانيا: كلمة صاحب

يرى القائل أن كلمة (صاحب) أو (أصحاب) ترسم بدون ألف لمن كانت صحبته في كل شيء ، أما إذا كانت مجرد صحبة زمان ومكان مع اختلاف العقيدة مثلا فقد رسمت بالألف.

فمثال ما رسم بدون ألف قوله تعالى: ﴿ وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ ﴾ [الأَعْرَاف : ٤٤]، ﴿ لَا يَسْتَوِىٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ وَأَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۚ ﴾ [الحَشْر : ٢٠] ، وقد تكررت نظائرها في القرآن ، ومثلها قوله تعالى ﴿ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ ﴾ [النِّسَاء : ٤٧] ، وأشباه ذلك ؛ حيث إن الصحبة فيها – بحسب رأي القائل – صحبة كاملة إما في الخير أو في الشر .

ومثال ما رسم بألف قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا۟ مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿١٨٤﴾﴾ [الأعراف: ١٨٤] فالصحبة هنا في الزمان والمكان فقط .

انتقاض هذه القاعدة

تتبعت كلمة (صاحب) وكلمة (أصحاب) في القرآن الكريم فلم أجد ذلك مطرداً ، وإليك بعض ما ينقض الاطراد :

- **في سورة الكهف نجد كلمة (صاحب) جاءت بالرسمين وهما ذات الشخصين:**
  - ﴿ فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَنَا۠ أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ﴿٣٤﴾﴾ [الكهف: ٣٤] .
  - ﴿ قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ ﴾ [الكهف: ٣٧] بالرسم العثماني بألف.
- **في سورة الأنعام:** ﴿ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا ۗ ﴾ [الأنعام: ٧١] رسمت بدون ألف ، وقد نصّ القرآن أنه مخالف لأصحابه في العقيدة ، قال الطبري في تفسيره : وهذا مثل ضربه الله تعالى ذكره لمن كفر بالله بعد إيمانه، فاتبع الشياطين، من أهل الشرك بالله ، وأصحابه الذين كانوا أصحابه في حال إسلامه، المقيمون على الدين الحق، يدعونه إلى الهدى الذي هم عليه مقيمون، والصواب الذي هم به متمسكون، وهو له مفارق وعنه زائل، يقولون له :ائتنا فكن معنا على استقامة وهدى ، وهو يأبى ذلك، ويتبع دواعي الشيطان، ويعبد الآلهة والأوثان."(١)
- **في سورة يس:** ﴿ وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَٰبَ ٱلْقَرْيَةِ إِذْ جَآءَهَا ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿١٣﴾﴾ [يس: ١٣] نجد كلمة (أصحاب) رسمت بدون ألف ، وهم مختلفون في العقيدة ، فمنهم المؤمن الذي ذكر في القصة نفسها ﴿ وَجَآءَ مِنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱتَّبِعُوا۟ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢٠﴾﴾ [يس: ٢٠]
- ﴿ فَنَادَوْا۟ صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَىٰ فَعَقَرَ ﴿٢٩﴾﴾ [القمر: ٢٩] . رسمت بالألف مع أن هذا الكافر هو من جملة الكفرة ؛ بل هو من العصابة المتفقة في الشر والكيد لنبي الله صالح عليه السلام .

---

(١) جامع البيان في تأويل آي القرآن، الطبري ١١/٤٥١

- ﴿ يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ ﴾ [يُوسُف : ٣٩] رسمت بدون الألف مع أن صاحبي السجن ظاهرهما التغاير.

النتيجة

أن هذه التفرقة في كلمات : (صاحب) أو (أصحاب) بناء على الرسم فيهما بالألف وبدونها تفرقة لا دليل عليها ؛ بل هي منقوضة كما تقدم .

وربما كان هذا وما قبله دليلاً على أن تلمّس الفرق في المعنى بناء على الفرق في الرسم مع أن الكلمة واحدة فيه شيء من التكلّف .

معنى كلمة (أصحاب)

قبل أن أنتقل للمثال التالي استوقفني معنى كلمة (أصحاب) التي تكررت في القرآن كثيراً، حيث فهمها البعض أنها تعني أنهم أصحاب فيما بينهم ، وليس الأمر كذلك مطلقاً ؛ بل هي حين تأتي مضافة إلى شيء فهي بمعنى (ذوو) كذا أو (أهل) كذا ، وهذا الأكثر في كلمة (أصحاب) ، كمثل ﴿ لَا يَسۡتَوِيٓ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ وَأَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِۚ ﴾ [الحَشر : ٢٠] أي أهل النَّارِ وأهل الْجَنَّةِ ، وهي تفيد معنى النسبة إلى هذا الشيْ ؛ ولذلك نجد كثيراً : (أصحاب كذا)، أي المنسوبون إلى كذا ، كمثل الآيات الآتية:

- ﴿ أَصۡحَٰبُ ٱلۡأَعۡرَافِ ﴾ [الأَعْرَاف : ٤٨] .
- ﴿ وَأَصۡحَٰبِ مَدۡيَنَ ﴾ [التَّوْبَة : ٧٠] .
- ﴿ أَصۡحَٰبَ ٱلۡقَرۡيَةِ ﴾ [يس : ١٣]
- ﴿ أَصۡحَٰبَ ٱلۡكَهۡفِ ﴾ [الكَهْف : ٩] .
- ﴿ أَصۡحَٰبِ ٱلۡقُبُورِ ﴾ [المُمْتَحنَة : ١٣] .
- ﴿ أَصۡحَٰبُ ٱلۡأُخۡدُودِ ﴾ [البُرُوج : ٤]

وهكذا كلمة (صاحب) حين تأتي مضافة إلى شيء فهي بمعنى (ذو) كذا أو المنسوب إلى كذا ، كمثل: ﴿ يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ ﴾ [يُوسُف : ٣٩]، ﴿ كَصَاحِبِ ٱلۡحُوتِ ﴾ [القَلَم : ٤٨]

وقد تتبعت كلمة (أصحاب) فلم أجدها مرسومة إلا بدون ألف هكذا ﴿ أَصۡحَٰبُ ﴾ .

المطلب الرابع: نزّل وأنزل

قد قيل في الفرق : أن **{نزّل}** تقتضي النزول مفرقا و**{أنزل}** تعني النزول جملة واحدة كقوله تعالى ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِن قَبۡلُۚ ﴾ [النِّسَاء : ١٣٦].

فقالوا : في شأن القرآن الكريم قال الله تعالى فيه ﴿ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ﴾ وفي شأن الكتب السماوية السابقة قال: ﴿ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِن قَبۡلُۚ ﴾ فقال بعضهم : علة التفريق أن الكتب السماوية السابقة نزلت جملة ، أما القرآن الكريم فنزل منجماً أي مفرقاً بحسب أسباب نزوله.

فهل هذا التفريق يؤيده الاستقراء لما جاء في القرآن الكريم في لفظ { نَزَّلَ} و{أَنْزَلَ}؟

انتقاض هذه القاعدة

جاء الفعل في نزول القرآن الكريم بلفظ (نزّل) ، كقوله تعالى :

- ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّۗ ﴿١٧٦﴾ ﴾ [البَقَرَة : ١٧٦] .
- ﴿ نَزَّلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ ﴾ [آل عِمۡرَان : ٣] .

وجاء أيضاً بلفظ (أنزل) :

- ﴿ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ نُورٗا مُّبِينٗا ﴿١٧٤﴾ ﴾ [النِّسَاء : ١٧٤]
- ﴿ سُورَةٌ أَنزَلۡنَٰهَا وَفَرَضۡنَٰهَا وَأَنزَلۡنَا فِيهَآ ءَايَٰتِۭ بَيِّنَٰتٖ ﴾ [النُّور : ١]

وجاء (أنزل) و(نزّل) في آية واحدة لمنزّل واحد وهو القرآن الكريم:

﴿ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [النَّحل : ٤٤]

قال ابن الجوزي: الذكر وهو القرآن بإجماع المفسرين .(١)

يتبيّن من ذلك :

---

(١) زاد المسير، ابن الجوزي ٥٦٢/٢.

أن التفرقة غير ظاهرة ، و لفظ { نَزَّلَ} لا يعني في اللغة التنزيل مفرقا ، كما أنه جاء في حكاية نزول القرآن الكريم باللفظين كما تقدم ، وهذا ينقض الفرق المدعى ، **ويؤيد** (أن التفرقة غير ظاهرة) **أيضاً** :

١ــ قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡلَا نُزِّلَ عَلَيۡهِ ٱلۡقُرۡءَانُ جُمۡلَةٗ وَٰحِدَةٗۚ ﴾ [الفُرقَان : ٣٢] .

ففيه لفظ { نَزَّلَ} في سياق التنزيل جملة وليس مفرقاً، ومثله آية الأنعام: ﴿ وَلَوۡ نَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ كِتَٰبٗا فِي قِرۡطَاسٖ فَلَمَسُوهُ بِأَيۡدِيهِمۡ ﴾ [الأَنعَام : ٧] .

٢ــ جاء نزول المطر والماء بلفظ أنزل ولفظ نزّل: ﴿ وَأَنزَلۡنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءَۢ بِقَدَرٖ فَأَسۡكَنَّٰهُ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ ﴾ [المُؤمِنُون : ١٨] ، ﴿ وَنَزَّلۡنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ مُّبَٰرَكٗا ۝٩﴾ [ق : ٩] .

فكيف يتصوّر التنزيل جملة ومفرقاً في المطر ؟! وقد يعسر التفريق بين الموضعين .

٣ــ جاء نزول المنّ والسلوى بلفظ أنزل ولفظ نزّل: ﴿ وَظَلَّلۡنَا عَلَيۡكُمُ ٱلۡغَمَامَ وَأَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَنَّ وَٱلسَّلۡوَىٰۖ ﴾ [البَقَرَة : ٥٧] ، ﴿ وَنَزَّلۡنَا عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَنَّ وَٱلسَّلۡوَىٰ ۝٨٠﴾ [طه : ٨٠] .

وهنا يقال أيضاً: كيف يتصوّر التنزيل جملة ومفرقاً في المنّ والسلوى ؟! وقد يعسر التفريق بين الموضعين.

النتيجة

أن التفرقة بين **{نزّل} و{أنزل}** بما تقدم قد تبين عدم اطرادها .

فقد يكون هناك فرق آخر الله أعلم به ، وقد يفتح الله به على أحد من أهل العلم (أو ربما ذكره أحدهم ممن لم أطلع عليه) ، وربما أيضاً يقال : **{نزّل} و{أنزل}** قد يكون من باب تنويع المترادفات والتفنن في العبارة ، كما نصّ عليه بعض المفسرين في نظائره كما سيأتي بيان ذلك وأمثلته .

المطلب الخامس الريح والرياح

قالوا : الريح عذاب والرياح رحمة .

فالريح عذاب جاءت في آيات كمثل :

- ﴿ جَآءَتۡهَا رِيحٌ عَاصِفٞ ﴾ [يُونُس : ٢٢] .
- ﴿ فَيُرۡسِلَ عَلَيۡكُمۡ قَاصِفٗا مِّنَ ٱلرِّيحِ فَيُغۡرِقَكُم بِمَا كَفَرۡتُمۡ ﴾ [الإِسۡرَاء : ٦٩] .

- ﴿ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٤﴾ ﴾ [الأحقاف : ٢٤]
- ﴿ فَأُهْلِكُواْ بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ﴿٦﴾ ﴾ [الحاقّة : ٦] .

وفي الرياح وأنها رحمة جاءت آيات مثل :

- ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَـٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ ﴾ [الأعراف : ٥٧]
- ﴿ وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَـٰحَ لَوَٰقِحَ فَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً ﴾ [الحِجر : ٢٢] .
- ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَـٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ ﴾ [الفُرقان : ٤٨] .
- ﴿ وَمَن يُرْسِلُ ٱلرِّيَـٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ ﴾ [النَّمل : ٦٣].
- ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَن يُرْسِلَ ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ ﴾ [الرُّوم : ٤٦] .

انتقاض القاعدة

بعد تتبع الآيات المشتملة على لفظ (الريح) ، وجدت آياتٍ فيها لفظ (الريح) في سياق الرحمة مثل:

- ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ ﴾ [يُونُس : ٢٢]
- ﴿ وَلِسُلَيْمَـٰنَ ٱلرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِى بِأَمْرِهِۦٓ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَـٰرَكْنَا فِيهَا ﴾ [الأنبِيَاء : ٨١]
- ﴿ وَلِسُلَيْمَـٰنَ ٱلرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ﴾ [سَبَإ : ١٢]
- ﴿ فَسَخَّرْنَا لَهُ ٱلرِّيحَ تَجْرِى بِأَمْرِهِۦ رُخَآءً حَيْثُ أَصَابَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [ص : ٣٦] .

وجاء لفظ الريح ولفظ الرياح بما لا يوصف بعذاب ولا رحمة مثل:

- ﴿ إِن يَشَأْ يُسْكِنِ ٱلرِّيحَ فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَىٰ ظَهْرِهِۦٓ ﴾ [الشُّورَى : ٣٣]
- ﴿ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ ٱلرِّيَـٰحُ ﴾ [الكَهْف : ٤٥]

ثم إن بعض المواضع من كتاب الله اختلفت القراءات فيها ، ففيها قراءة (ريح) وقراءة (رياح) ، وقد نصّت كتب القراءات والتفسير على ثبوت القراءتين في مواضع كثيرة من المواضع السابقة ، وهذا ناقض للقاعدة أيضاً.

النتيجة

أن التفرقة بين لفظ (الريح) و(الرياح) بأن الأول عذاب والثاني رحمة تفرقة غير مطردة ؛ بل آية يونس جمعت الريح النافعة والضارة في موضع واحد ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمۡ فِي ٱلۡفُلۡكِ وَجَرَيۡنَ بِهِم بِرِيحٖ طَيِّبَةٖ وَفَرِحُواْ بِهَا جَآءَتۡهَا رِيحٌ عَاصِفٞ ﴾ [يُونُس : ٢٢] .

فهل (الريح) و(الرياح) مترادفان حينما يرد كل منهما في القرآن ؟ أم لكلٍ معنى خاص ؟ أم بحسب السياق ...؟

الله أعلم ؛ وهو ميدان للباحثين ؛ وإنما المقصود هنا هو فحص الفرق المذكور ، وقد تبيّن عدم اطراده.

المطلب السادس (تبدوا) و(تخفوا)

قد قيل في الاختلاف في التقديم والتأخير بين آية البقرة ﴿ وَإِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ يُحَاسِبۡكُم بِهِ ٱللَّهُۖ ﴾ [البَقَرَة : ٢٨٤] ، وآية آل عمران: ﴿ قُلۡ إِن تُخۡفُواْ مَا فِي صُدُورِكُمۡ أَوۡ تُبۡدُوهُ يَعۡلَمۡهُ ٱللَّهُۗ﴾ [آل عِمۡرَان : ٢٩]عدة أوجه ، ومنها أن آية آل عمران بدأت بـ (تخفوا) لأنه رتب عليها العلم ، والعلم بالخفي أظهر في عظمة العلم .

نقض القاعدة

أن آية سورة الأحزاب تشبه آية آل عمران مختومة بالعلم ، ومع ذلك بدأ بـ (تُبْدُوا).

قال تعالى:

﴿ إِن تُبۡدُواْ شَيۡـٔٗا أَوۡ تُخۡفُوهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمًا ٥٤﴾ [الأَحۡزَاب : ٥٤].

النتيجة

أن تعليل التقديم في لفظ (تخفوا) بأنه رتب عليه العلم غير صحيح ؛ لنقضه بآية الأحزاب.

وقد قال المفسّر السمين الحلبي :"قَدَّم هنا الإخفاء على الإبداء وجَعَلَ محلَّهما الصدورَ وجعل جواب الشرطِ العلمَ بخلافِ ما في البقرة، فإنه قَدَّم فيها الإبداءَ على الإخفاء، وجَعَل

محلهما النفسَ، وجَعَل جوابَ الشرط المحاسبة، وكلُّ ذلك تفنُّنٌ في البلاغة وتنوع في الفصاحة"[1].

هكذا قال ، وربما كان هناك تعليل آخر ؛ وإنما المؤكد ضعف التعليل في تقديم (تخفوا) لختام الآية بالعلم.

(١) الدر المصون، السمين الحلبي ٣/١١٤ .

المبحث الثالث : التعليق العام على أمثلة الاستقراء الناقص

أولاً أرجو أن يكون المقصود من هذه الدراسة مفهوماً ، والهدف قد تحقق بتقعيد قاعدة الضبط للاستنباطات والتتبعات من كتاب الله تعالى ، والتريّث والتأمل والسبر والفحص قبل أي استنباط أو إطلاق قاعدة استقرائية .

وأن تكون النماذج والأمثلة قد أكّدت الحاجة إلى هذه القواعد والمعاني ؛ إذ هي مثال لبعض نتائج الاستعجال أحياناً ؛ ولذا لا ينبغي الوقوف عند ذات الأمثلة (التي قد تتفاوت فيها الاجتهادات) مع الغفلة عن أصل القاعدة المتفق عليها في الاستنباطات .

كما قيل : والشأن لا يُعتَرضُ المثالُ *** إذ قد كفى الفرضُ والاحتمالُ

ثانياً أنني هنا فيما أشرت إليه من القواعد ، وما عرضته من الأمثلة لا أنفي الفرق مطلقاً فقد يوجد فرق مقصود ؛ ولكني أدعو أن يكون الفرق المستنبط وفق معيار علمي صحيح مطّرد؛ ولذلك ناقشت الفرق الذي وجدته غير مطرد ، وقد يكون هناك فرق وعلة لتغاير اللفظين مثلاً ولكنه غير ما ذكر ويكون هذا الفرق هو الصحيح المطرد (وقد سبق التنبيه على هذا وإنما كررته لأهميته خشية اللبس).

ثالثاً قد تكون علة المغايرة في بعض المواضع هي ما ذكره المفسرون والبلاغيّون في بعض الآيات أنها من تنويع اللفظ ، وهو ملحظ مقصود في لغة العرب وأقوالهم وأشعارهم ، والقرآن الكريم جاء على هذه اللغة وآدابها وبلاغتها ، ولذا فلا ضير أن تكون علة المغايرة بين آية وأخرى هي للتنويع وتفنن العبارة.

وقد سبق نصّ السمين الحلبي – وهو مفسر مشهود له – بتعليل التغاير بالتفنُّنُ في البلاغة والتنوع في الفصاحة .

وثَمّ أمثلة أخرى للتعليل بتنوّع العبارة ، فمن ذلك قول الخطيب الشربيني (وهو فقيه جمع بين الفقه والتفسير) في كتابه السراج المنير في علة المغايرة بين الآيتين في سورة الواقعة ، ففي أولها: ﴿ فَأَصۡحَٰبُ ٱلۡمَيۡمَنَةِ مَآ أَصۡحَٰبُ ٱلۡمَيۡمَنَةِ ۝٨﴾ [الواقعة : ٨] ، ثم تأتي ﴿ وَأَصۡحَٰبُ ٱلۡيَمِينِ مَآ أَصۡحَٰبُ ٱلۡيَمِينِ ۝٢٧﴾ [الواقعة : ٢٧] قال الخطيب الشربيني: " فإن قيل: ما الحكمة في ذكرهم بلفظ

أصحاب الميمنة عند تقسيم الأزواج الثلاثة وبلفظ أصحاب اليمين عند ذكر الإنعام؟ أجيب: بأن ذلك تفنن في العبارة والمعنى واحد"[1] .

وقد وقفت على طائفة من الأمثلة من هذا الباب لا أطيل بها في هذا البحث.

وأنا هنا أيضاً لست أزعم حصر التعليل في كل مغايرة بالتفنُّنِ في البلاغة والتنوع في الفصاحة، أو أرجّح من يعلل بذلك في كل موضع؛ ولكني قصدت أن التعليل بذلك لا غبار عليه أحياناً إذا لم تظهر علة بيّنة مطردة.

رابعاً قيل في تقديم هارون على موسى عليهما السلام في قوله سبحانه: ﴿ فَأُلْقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سُجَّدًا قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِرَبِّ هَٰرُونَ وَمُوسَىٰ ﴿٧٠﴾ [طه: ٧٠] ، مع أن موسى مقدم على هارون في سائر الآيات ، وهو مقدم في الفضل والمنزلة، فقيل في التعليل :أنه من أجل الفواصل ، أي نهاية الآية لتكون بالألف كما قبلها وبعدها، وقد سئل بعض أهل العلم عن ذلك فسمعته أجاب بهذا الجواب.

فنلاحظ هنا معنىً للتفرقة يظنه البعض بعيداً أو غير وارد فيذهب للبحث عن معنىً آخر.

ولست أعني في هذا المثال ترجيح ذلك، فقد يكون الأرجح مثلاً هو أن حكاية القرآن عن السحرة جاءت بتنوّع عباراتهم فعددهم كبير، فمنهم من قال: (رب موسى وهارون)، ومنهم من قال: (رب هارون وموسى) ، وربما قالوا هاتين العبارتين أيضا مرة هذه ومرة تلك، فكانت الحكاية في سورة طه توافق الفريق الثاني أو اللفظ الثاني منهم مع تحقيقها لفواصل الآي فاجتمعت البلاغة والإعجاز البياني.

ولكن مقصودي أن التعليل بالفواصل وحده – كما تقدم – هو تعليل معتبر قد يغفل عنه من يقف حائراً ظاناً أن مثل هذا لا يُعلل به في القرآن الكريم فربما حمله ذلك على تكلّف تعليلٍ أو فرقٍ بعيد .

---

(١) السراج المنير، الخطيب الشربيني ٤/ ١٨٥.

خامساً أؤكد وأكرر أنني لا أنفي ولا أنكر أن يفتح الله تعالى على عبدٍ من عباده من المتقدمين أو المعاصرين بعلة للمغايرة وجيهة أو معنىً صحيح ؛ ولكن المقصود مما بينته ونبهت عليه وما مثلت به هو أن يكون المعنى صحيحاً مطّرداً وفق القواعد المعتبرة ، وأنه لا ينبغي التعجّل بمثل هذه التوافقات غير المنضبطة ، وغير المطردة ، وليس لها معيار علمي معتمد ، وقد لاحظت أن كثيراً من هذه التتبعات غير مطردة **فيقع قائلها في نقيض مقصوده ؛ إذ كان مقصوده بيان إعجاز في القرآن الكريم ؛ فينقلب الأمر ضد ذلك.**

والله تعالى أعلم وأحكم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه .

الخاتمة

الحمد لله على ختام البحث ، وفيما يلي أهم نتائجه وتوصياته :

أولًا: النتائج:

١. دراسة أساليب القرآن الكريم وفنونه البليغة ، مما يتسابق فيه أهل العلم ، ويتقربون به إلى الله تعالى ، ومن أساليبه ما يمكن استخلاصه من الاستقراء والتتبع للآيات .

٢. معنى الاستقراء في اللغة : التتبع ، وهكذا معناه في الاصطلاح ، فمن تعريفاته أنه تتبع الجزئيات لإثبات الحكم على الكلي .

٣. المقصود بالاستقراء الناقص هو التتبع الذي يتبيّن أن فيه نقصاً وخللاً ومن ثمّ تصبح نتيجته خاطئةً أو غير دقيقة .

٤. جاء التحذير الشديد من الكلام على الله بغير علم، ومنه الكلام في كتاب الله تعالى بالرأي ، ولا ريب أن بعض النتائج الاستقرائية التي يتعجل بها من ليس له أدنى مراتب الأهلية في هذا الشأن أو ليست مبنية على أساسٍ صحيح وقواعد معتبرة تُعدّ من الكلام على الله بغير علم ، ومن الكلام في كتاب الله تعالى بالرأي .

٥. تتبع التفرقة بتكلف في الاستقراء الناقص أو تحميل اللغة ما لا تحتمل إنما هو من التكلف المذموم.

٦. دعوى أن لفظ (المطر) مخصوص بالعذاب ولفظ (الماء) للرحمة دعوى باطلة منقوضة ، واستقراء ناقص ؛ بل يصح أن يقال : إنه ادعاء باطل لا أصل له .

٧. التفرقة بين لفظ (امرأة) ولفظ(زوج) أو (أزواج) حسب قاعدة التوافق (أي بحسب التوافق والانسجام الكامل وجوداً وعدماً) تفرقة خاطئة ، وقاعدة منتقضة ، واستنباط غريب كان على صاحبه ألا يتعجل به .

٨. كلمة {شيء} ولماذا جاءت في الكهف بألف بعد الشين هو مما لم يتبيّن للباحث وجهه ، ولكن مما ثبت للباحث أن تعليل رسمها بالألف لأن { شيء} لا يعلم في المستقبل، ولا يعلم وقوعه من عدمه ، بخلاف سائر مواضع { شيء} هو تعليل غير صحيح واستقراء ناقص فهو غير مطّرد .

٩. التفرقة في كلمات: (صاحب) أو (أصحاب) بناء على الرسم فيهما بالألف وبدونها تفرقة لا دليل عليها؛ بل هي منقوضة بأمثلة كثيرة.

١٠. التفرقة بين {نزّل} و{أنزل} بأن {نزّل} تقتضي النزول مفرقا و{أنزل} تعني النزول جملة واحدة تفرقة غير ظاهرة ، وقد تبين في البحث عدم اطرادها ؛ بل لفظ {نَزَّلَ} لا يعني في اللغة التنزيل مفرقا ، كما أنه جاء في حكاية نزول القرآن الكريم باللفظين ، وهذا ينقض الفرق المدعى .

١١. التفرقة بين لفظ (الريح) و(الرياح) بأن الأول عذاب والثاني رحمة تفرقة غير مطردة ؛ بل آية يونس جمعت الريح النافعة والضارة في موضع واحد.

١٢. تعليل التقديم في لفظ (تخفوا) بأنه رتب عليه العلم غير صحيح ؛ لنقضه بآية الأحزاب.

١٣. المقصود من هذه الدراسة قد تحقق بتقعيد قاعدة الضبط للاستنباطات والتتبعات من كتاب الله تعالى ، والتريّث والتأمل والسبر والفحص قبل أي استنباط أو إطلاق قاعدة استقرائية .

١٤. النماذج والأمثلة أكّدت الحاجة إلى هذه القواعد والمعاني ؛ إذ هي مثال لبعض نتائج الاستعجال أحياناً ؛ ولذا لا ينبغي الوقوف عند ذات الأمثلة (التي قد تتفاوت فيها الاجتهادات) مع الغفلة عن أصل القاعدة المتفق عليها في الاستنباطات .

١٥. يؤكد البحث بما حواه من القواعد والتنبيهات، وما عرضه من الأمثلة أنه لا ينفي الفرق مطلقاً فقد يوجد فرق مقصود ؛ ولكن هدف البحث أن يكون الفرق المستنبط وفق معيار علمي صحيح مطّرد ؛ ولذلك ناقش البحث الفرق الذي تبيّن أنه غير مطرد ، وقد يكون هناك فرق وعلة لتغاير اللفظين مثلاً ؛ ولكنه غير ما ذكر ، ويكون هذا الفرق هو الصحيح المطرد .

ثانيًا: التوصيات:

١. وجوب التريّث والتأمل والسبر والفحص قبل أي استنباط أو إطلاق قاعدة استقرائية .

٢. ضرورة الاستقراء التام والكامل لآيات القرآن الكريم قبل أي استنباط أو إطلاق قاعدة استقرائية .

٣. على من وقف من أهل العلم على شيء من الخلل في استقراءٍ ناقصٍ أو استنباطٍ من غير أهل التخصص أو من دون أساسٍ صحيح وقواعد معتبرة أن يحذّر من ذلك صيانةً لكتاب الله تعالى ؛ ولاسيما فيما يتناقله الناس في وسائل التواصل.

٤. على عامة الناس ألا يتعجلوا بنشر ما لا يعلمون أصله ومصدره في وسائل التواصل وغيرها ؛ ولاسيما فيما يتعلق بكتاب الله تعالى تفسيراً أو استنباطاً أو غير ذلك وأن يلتزموا بالمنهج القرآني بالردّ إلى أهل العلم والشأن.

٥. يوصي الباحث أيضاً بعقد ندواتٍ ولقاءاتٍ علميةٍ في هذا الموضوع لأهميته.

قائمة المصادر والمراجع

١. **البرهان في علوم القرآن**، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، الطبعة: الأولى، تاريخ النشر: ١٩٥٧ م.

٢. **تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن)**، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر الطبري، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، تاريخ النشر: ٢٠٠٠ م.

٣. **تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، تاريخ النشر: ١٩٦٤ م.

٤. **جامع بيان العلم وفضله**، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي بالمملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، تاريخ النشر: ١٩٩٤ م.

٥. **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون**، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم – دمشق.

٦. **روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل**، المؤلف: أبو محمد وفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي الشهير بابن قدامة المقدسي، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، تاريخ النشر: ٢٠٠٢ م.

٧. **زاد المسير في علم التفسير**، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المحقق: عبد الرزاق المهدي, دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، تاريخ النشر: ٢٠٠١ م.

٨. **السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير**، المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، مطبعة بولاق (الأميرية) – القاهرة، تاريخ النشر: ١٨٦٨ م.

٩. **سنن الترمذي (الجامع الكبير)**، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك الترمذي أبو عيسى، المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، تاريخ النشر: ١٩٩٨ م.

١٠. **شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم**، المؤلف: نشوان بن سعيد الحميرى اليمني، المحقق: د. حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن علي الإرياني – د. يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان) ودار الفكر (دمشق – سورية)، الطبعة: الأولى، تاريخ النشر: ١٩٩٩ م.

١١. **الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)**، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة، تاريخ النشر: ١٩٨٧ م.

١٢. **صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)**، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، تاريخ النشر: ٢٠٠١ م.

١٣. **صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم)**، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٤. **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، تاريخ النشر: ١٩٨٩ م.

١٥. **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، تاريخ النشر: ٢٠٠١ م.

١٦. **المستصفى**، المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، تاريخ النشر: ١٩٩٣ م.

١٧. **مفاتيح العلوم**، المؤلف: محمد بن أحمد بن يوسف أبو عبد الله الكاتب البلخي الخوارزمي، المحقق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، الطبعة: الثانية.

١٨. **موطأ الإمام مالك**، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، المحقق: بشار عواد معروف – محمود خليل، مؤسسة الرسالة، تاريخ النشر: ١٩٩٢ م.

Romanization of sources (APA 7th Style)

1. **Al-Zarkashī**, Abū ʻAbd Allāh Badr al-Dīn Muḥammad ibn ʻAbd Allāh ibn Bahādir. (1957). *Al-Burhān fī ʻulūm al-Qur'ān* (M. A. Al-Faḍl Ibrāhīm, Ed.; 1st ed.). ʻĪsá al-Bābī al-Ḥalabī wa-Shurakāh.
2. **Al-Ṭabarī**, Muḥammad ibn Jarīr ibn Yazīd ibn Kathīr ibn Ghālib al-Āmilī Abū Jaʻfar. (2000). *Tafsīr al-Ṭabarī: Jāmiʻ al-bayān fī ta'wīl al-Qur'ān* (A. M. Shākir, Ed.; 1st ed.). Mu'assasat al-Risālah.
3. **Al-Qurṭubī**, Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Bakr ibn Faraḥ al-Anṣārī al-Khazrajī Shams al-Dīn. (1964). *Tafsīr al-Qurṭubī: Al-Jāmiʻ li-aḥkām al-Qur'ān* (A. Al-Bardūnī & I. Aṭfīsh, Eds.; 2nd ed.). Dār al-Kutub al-Miṣrīyah.
4. **Al-Namarī**, Abū ʻUmar Yūsuf ibn ʻAbd Allāh ibn Muḥammad ibn ʻAbd al-Barr ibn ʻĀṣim al-Qurṭubī. (1994). *Jāmiʻ bayān al-ʻilm wa-faḍlihi* (A. Al-Ashbāl al-Zuhayrī, Ed.; 1st ed.). Dār Ibn al-Jawzī.
5. **Al-Ḥalabī**, Abū al-ʻAbbās Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Yūsuf ibn ʻAbd al-Dā'im al-Maʻrūf bi-al-Samīn. (n.d.). *Al-Durr al-maṣūn fī ʻulūm al-kitāb al-maknūn* (A. M. Al-Kharrāṭ, Ed.). Dār al-Qalam.
6. **Al-Maqdisī**, Abū Muḥammad Muwaffaq al-Dīn ʻAbd Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Qudāmah al-Jamāʻīlī al-Maqdisī thumma al-Dimashqī al-Ḥanbalī al-Shahīr bi-Ibn Qudāmah al-Maqdisī. (2002). *Rawḍat al-nāẓir wa-jannat al-manāẓir fī uṣūl al-fiqh ʻalá madhhab al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal* (2nd ed.). Mu'assasat al-Rayyān li-al-Ṭibāʻah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʻ.
7. **Ibn al-Jawzī**, Jamāl al-Dīn Abū al-Faraj ʻAbd al-Raḥmān ibn ʻAlī ibn Muḥammad. (2001). *Zād al-masīr fī ʻilm al-tafsīr* (ʻA. Al-Mahdī, Ed.; 1st ed.). Dār al-Kitāb al-ʻArabī.
8. **Al-Shirbīnī**, Shams al-Dīn Muḥammad ibn Aḥmad al-Khaṭīb. (1868). *Al-Sirāj al-munīr fī al-iʻānah ʻalá maʻrifat baʻḍ maʻānī kalām rabbinā al-ḥakīm al-khabīr*. Al-Maṭbaʻah al-Amīrīyah (Būlāq).
9. **Al-Tirmidhī**, Muḥammad ibn ʻĪsá ibn Sawrah ibn Mūsá ibn al-Ḍaḥḥāk Abū ʻĪsá. (1998). *Sunan al-Tirmidhī: Al-Jāmiʻ al-kabīr* (B. ʻAwwād Maʻrūf, Ed.). Dār al-Gharb al-Islāmī.
10. **Al-Ḥimyarī**, Nashwān ibn Saʻīd al-Yamanī. (1999). *Shams al-ʻulūm wa-dawā' kalām al-ʻArab min al-kulūm* (Ḥ. ibn ʻAbd Allāh al-ʻUmarī, M. ibn ʻAlī al-Iryānī, & Y. M. ʻAbd Allāh, Eds.; 1st ed.). Dār al-Fikr al-Muʻāṣir & Dār al-Fikr.

11. **Al-Jawharī**, Abū Naṣr Ismā‘īl ibn Ḥammād al-Fārābī. (1987). *Al-Ṣiḥāḥ: Tāj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-‘Arabīyah* (A. ‘Abd al-Ghafūr ‘Aṭṭār, Ed.; 4th ed.). Dār al-‘Ilm li-al-Malāyīn.

12. **Al-Bukhārī**, Muḥammad ibn Ismā‘īl Abū ‘Abd Allāh al-Ju‘fī. (2001). *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī: Al-Jāmi‘ al-musnad al-ṣaḥīḥ al-mukhtaṣar min umūr Rasūl Allāh ṣallá Allāh ‘alayhi wa-sallam wa-sunanihi wa-ayyāmihi* (M. Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir, Ed.; 1st ed.). Dār Ṭawq al-Najāh.

13. **Al-Naysābūrī**, Muslim ibn al-Ḥajjāj Abū al-Ḥasan al-Qushayrī. (n.d.). *Ṣaḥīḥ Muslim: Al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-mukhtaṣar bi-naql al-‘adl ‘an al-‘adl ilá Rasūl Allāh ṣallá Allāh ‘alayhi wa-sallam* (M. F. ‘Abd al-Bāqī, Ed.). Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī.

14. **Al-‘Absī**, Abū Bakr ibn Abī Shaybah ‘Abd Allāh ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn ‘Uthmān ibn Khāwastī. (1989). *Al-Kitāb al-muṣannaf fī al-aḥādīth wa-al-āthār* (K. Y. Al-Ḥūt, Ed.; 1st ed.). Maktabat al-Rushd.

15. **Al-Andalusī**, Abū Muḥammad ‘Abd al-Ḥaqq ibn Ghālib ibn ‘Abd al-Raḥmān ibn Tammām ibn ‘Aṭīyah al-Muḥāribī. (2001). *Al-Muḥarrar al-wajīz fī tafsīr al-kitāb al-‘azīz* (‘A. ‘A. Muḥammad, Ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.

16. **Al-Ghazālī**, Abū Ḥāmid Muḥammad ibn Muḥammad al-Ṭūsī. (1993). *Al-Mustaṣfá* (M. ‘A. ‘Abd al-Shāfī, Ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.

17. **Al-Khwārizmī**, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Yūsuf Abū ‘Abd Allāh al-Kātib al-Balkhī. (n.d.). *Mafātīḥ al-‘ulūm* (I. Al-Abyārī, Ed.; 2nd ed.). Dār al-Kitāb al-‘Arabī.

18. **Al-Aṣbaḥī**, Mālik ibn Anas ibn Mālik ibn ‘Āmir al-Madanī. (1992). *Muwaṭṭa’ al-Imām Mālik* (B. ‘Awwād Ma‘rūf & M. Khalīl, Eds.). Mu’assasat al-Risālah.